African Journal of Advanced Studies in Humanities and Social Sciences (AJASHSS)
المجلة الإفريقية للدراسات المتقدمة في العلوم الإنسانية والاجتماعية
Online-ISSN: 2957-5907
Volume 3, Issue 1, January - March 2024, Page No: 257-271
Website: https://aaasjournals.com/index.php/ajashss/index
معامل التأثير العربي 2023: 1.25 **SJIFactor 2023: 5.58** **ISI 2022-2023: 0.510**

حجية حكم الأمر المقضي: دراسة تحليلية

وسيم محمد فرج *
قسم القانون الخاص، كلية القانون، جامعة الزيتونة، ليبيا

The Validity of The Res Judicata Ruling: An Analytical Study

Waseem Mohamed Farag *
Department of Private Law, Faculty of Law, Azzaytuna University, Libya

*Corresponding author Wasem.28.11.1984@gmail.com *المؤلف المراسل
تاريخ الاستلام: 2023-12-30 **تاريخ القبول:** 2024-02-18 **تاريخ النشر:** 2024-03-01

الملخص
الهدف الرئيسي من هذا البحث هو بيان حجية الأمر المقضي به عن طريق استخدام المنهج الوصفي التحليلي، وتم الحديث عن مفهوم الأمر المقضي، والشروط الواجب توافرها في الأمر المقضي، ومفهوم الحجية للأمر المقضي، والفرق بين حجية الأمر المقضي وقوته، وشروط حجية الأمر المقضي، وطبيعة الأمر المقضي، ثم الخاتمة، وفيها أهم النتائج، منها:
الأمر المقضي هو القرار الصادر من القاضي في حكم رفع إليه من خصم على خصم على وجه صحيح، وهناك عدة شروط يجب توافرها في الأمر المقضي، وهي: وجود دعوى صحيحة، وعدم إصدار الحكم بدون تحقيق، وغير ذلك.
حجية الأمر المقضي به هي قرينة مطلقة دالة على الحقيقة إذ بموجبها تكون الوقائع المتحقق منها والحقوق المؤكدة بمنأى عن أية منازعة مجددة، سواء أمام المحكمة التي أصدرت الحكم أو أمام قضاء آخر.

الكلمات المفتاحية: حجية الأمر المقضي به، شروط حجية الأمر المقضي، القاضي، إصدار الحكم.

Abstract
The main objective of this research is to explain the validity of the res judicata by using the descriptive analytical approach. It discussed the concept of the res judicata, the conditions that must be met in the res judicata, the concept of the validity of the res judicata, the difference between the validity of the res judicata and its strength, the conditions for the authority of the res judicata, and the nature of the res judicata. The final matter, then the conclusion, which contains the most important results, including:
A res judicata is the decision issued by a judge in a ruling submitted to him by one party to another in a valid manner. Several conditions must be met in a res judicata, which are: the existence of a valid lawsuit, the ruling not being issued without investigation, and so on.
The validity of the res judicata is an absolute presumption of truth, as according to it the verified facts and affirmed rights are immune from any renewed dispute, whether before the court that issued the ruling or before another court.

Keywords: Validity of the Res Judicata, Conditions for The Validity of The Res Judicata, Judge, Issuing the Ruling.

المقدمة

إن اللجوء إلى القضاء حق من حقوق الإنسان كلفته الشريعة الإسلامية، والنظام السعودي، والقضاء هو الذي يتولى بالفصل في الخصومات، التي تنشأ بين الأفراد والجماعات، وتقدم لهم الحماية اللازمة.

إن الحكم القضائي هو عنوان الحقيقة، وإن كان هناك خلاف بين الحقيقة الواقعية، والحقيقة القضائية، فالأحكام القضائية النهائية لها قوتها وحجتها شأنها شأن الأنظمة واللوائح، والقرارات الصادرة من السلطة التنفيذية والتنظيمية، ونظراً لأهمية الموضوع جاءت الدراسة تحت عنوان: **"حجية الأمر المقضي به: دراسة تحليلية".**

أهمية الموضوع:

1. ما تقوم به حجية الأمر المقضي به في تحقيق الاستقرار القانوني.
2. وجود العديد من الإشكالات المتعلقة بحجية الأمر المقضي، التي تحتاج إلى كشف وبيان.
3. القصور في نظام المرافعات الشرعية في بيان شروط الدفع بها.
4. للأمر المقضي أهمية قصوى خاصة من ناحية الحجية، حيث إن احترام الأحكام القضائية، وإعطائها حجيتها، يضفي راحة في نفوس المتقاضيين، وبث الثقة والاطمئنان في نفوس الناس، ما يؤدي إلى الاستقرار للأمن القضائي في المجتمع.

أسباب اختياره:

1. اتصال موضوع حكم الأمر المقضي به بالعديد من الموضوعات، كنطاق هذه الحجية، وعلاقتها بالقوة التنفيذية للأحكام الصادرة.
2. عدم وجود دراسة عن الأحكام النظامية لحكم الأمر المقضي.
3. جهل الكثير بالقضايا التي تتعلق بالأمر المقضي من حجية، وإمكانية طعن، وغير ذلك.

أهداف الدراسة:

1. بيان مفهوم الأمر المقضي وشروطه.
2. الوقوف على حجية الأمر المقضي.
3. بيان الطعن على الأمر المقضي بإعادة النظر.

مشكلة الدراسة:

القضايا المتعلقة بالأمر المقضي به لها دور كبير في تحقيق استقرار الأمن القضائي في المجتمع، وبث الطمأنينة والثقة في نفوس الناس، الأمر الذي يقتضي دراسة ما يتعلق بالأمر المقضي في نظام الإثبات السعودي، وذلك من خلال الإجابة عن السؤلات التالية.

تساؤلات الدراسة:

1. بيان مفهوم الأمر المقضي وشروطه.
2. الوقوف على حجية الأمر المقضي.

منهج الدراسة:

سأتبع في دراستي المنهج الوصفي التحليلي، وذلك من خلال تحليل النصوص، واستخراج الأحكام المتعلقة بموضوع الدراسة.

المنهج الاستنباطي: بدراسة المسلمات، والانتقال إلى الجزئيات، للوصول إلى نتائج حيادية موضوعية.

خطة الدراسة:
تتكون الدراسة من مقدمة، وثلاثة مباحث، كالتالي:
المقدمة، وفيها:
أهمية الموضوع.
أسباب اختياره.
مشكلة الدراسة.
تساؤلات الدراسة.
منهج الدراسة.
المبحث الأول: مفهوم الأمر المقضي وشروطه
المطلب الأول: مفهوم الأمر المقضي
المطلب الثاني: الشروط الواجب توافرها في الأمر المقضي.
المبحث الثاني: حجية الأمر المقضي وقوته.
المطلب الأول: مفهوم الحجية الأمر المقضي.
المطلب الثاني: الفرق بين حجية الأمر المقضي وقوته.
المبحث الثالث: شروط حجية الأمر المقضي وطبيعته
المطلب الأول: شروط حجية الأمر المقضي.
المطلب الثاني: طبيعة الأمر المقضي.
الخاتمة، وفيها:
أهم النتائج.
التوصيات.

مفهوم الأمر المقضي وشروطه

المطلب الأول: مفهوم الأمر المقضي:

الأمر المقضي: هو الحكم الثابت الذي ينهي الدعوى القضائية[1].
وعرف الأمر المقضي بأنه: "الأمر المحكوم به"[2].
وعرف بأنه: "القرار الصادر من القاضي في حكم رفع إليه من خصم على خصم على وجه صحيح"[3].
كما عرف بأنه: "القرار الصادر من سلطة الحكم للإعلان عن إرادتها في خصومه جنائية في موضوع الدعوى الجنائية بالبراءة أو الإدانة، أو سابقا على الفصل في الموضوع كالحكم بالإفراج المؤقت أو تعيين خبير"[4].
وعرف الأمر المقضي بأنه: جزم القاضي بحكم شرعي على وجه الأمر به[5].
كما عرف بأنه: "ما يصدر من متول عموماً وخصوصاً راجعاً إلى عام من الإلزامات السابقة له في القضاء على وجه مخصوص"[6].
وعرف بأنه: "الإلزام في الظاهر على صفة مختصة بأمر ظني لزومه في الواقع شرعًا"[7].

---

(1) قوة الشيء المقضي به في المجال الجنائي، فتحي المصري بكر، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 1989م، ص18.
(2) تأصيل حجية الأمر المقضي به في الفقه الإسلامي، أحمد نعسان، المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة، مج17، ع2، 2015م، ص254.
(3) حجية الشيء المقضي به وحق المحكوم عليه في إعادة النظر، أمال معزي، مجلة العلوم الإنسانية، ع47، 2017م، ص410.
(4) حجية الشيء المقضي به وحق المحكوم عليه في إعادة النظر، أمال معزي، ص410.
(5) التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (المتوفى: 897هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1416هـ- 1994م، 144/8،
(6) الفتاوى الفقهية الكبرى، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (المتوفى: 974هـ)، المكتبة الإسلامية، 198/2.
(7) النهر الفائق شرح كنز الدقائق، سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفي (ت 1005هـ)، المحقق: أحمد عزو عناية، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1422هـ - 2002م، 593/3، رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: 1252هـ)، دار الفكر- بيروت، الطبعة: الثانية، 1412هـ - 1992م، 352/5.

كما عرف بأنه: "الإلزام بالحكم الشرعي، وفصل الخصومات"[8].
وعرف بأنه "عبارة عن قطع القاضي المخاصمة وحسمه إياها وهو على قسمين. القسم الأول: هو إلزام القاضي المحكوم به على المحكوم عليه بكلام كقوله حكمت أو أعط الشيء الذي ادعى به عليك ويقال له قضاء الإلزام وقضاء الاستحقاق، والقسم الثاني: هو منع القاضي المدعي عن المنازعة بكلام كقوله ليس لك حق أو أنت ممنوع عن المنازعة ويقال لهذا قضاء الترك"[9].

المطلب الثاني: الشروط الواجب توافرها في الأمر المقضي:

وجود دعوى صحيحة:

الدعوى هي: "سلطة الالتجاء إلى القضاء للحصول على معونته في تقرير الحق أو حمايته"[10].
وهي "حقُّ الشخص في الحصول على حكم في الموضوع لصالحه، وذلك في مواجهة شخص آخر بواسطة السلطة القضائيّة"[11].
فالقاضي لا يجوز له أن يقضي في أمر، إلا إذا كانت هناك دعوى تقدم بها صاحب الحق، فالقاضي لا يعلم حقوق الناس، كما أنه لا يجبر الناس على استيفاء حقوقهم، فللناس المطالبة بحقوقهم أو تركها، وليس للقضاء التدخل في ذلك، فسبق الدعوى في الأمر المقضي شرط، فلا يحكم الحاكم بدون الطلب والدعوات[12].
جاء في مجلة الأحكام العدلية: "يشترط في الحكم سبق الدعوى، وهو أنه يشترط في حكم القاضي في خصوص متعلق بحقوق الناس ادعاء أحد على الآخر في ذلك الخصوص في أول الأمر ولا يصح الحكم الواقع من دون سبق دعوى"[13].

عدم إصدار حكم بدون تحقيق:

من شروط الحكم إن يكون صادراً بعد التحقيق، جاء في نظام تأديب الموظفين، المادة:35: ولا يجوز توقيع عقوبة تأديبية على الموظف إلا بعد التحقيق معه كتابة وسماع أقواله وتحقيق دفاعه واثبات ذلك في القرار الصادر بالعقاب أو في محضر مرفق به[14].

أن يكون الحكم الصادر مناسب للجريمة المرتكبة:

أن يكون الحكم الصادر من المحكمة متناسب مع الجريمة التي وقعت من الفرد[15]، جاء في نظام تأديب الموظف العام، المادة:34: يراعي في توقيع العقوبة التأديبية أن يكون اختيار العقوبة متناسباً مع درجة المخالفة مع اعتبار السوابق والظروف المخففة والمشددة الملابسة للمخالفة وذلك في حدود العقوبات المقررة في هذا النظام[16].

أن يكون بصيغة تفيد الإلزام:

يشترط في الأمر المقضي أن يكون بلفظ يفيد الإلزام، كألزمت، وقضيت، وغير ذلك[17].

---

[8] كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (المتوفى: 1051هـ)، دار الكتب العلمية، 285/6.
[9] درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، علي حيدر خواجه أمين أفندي (المتوفى: 1353هـ)، تعريب: فهمي الحسيني، دار الجيل، الطبعة: الأولى، 1411هـ - 1991م، 573/4، مجلة الأحكام العدلية، لجنة مكونة من عدة علماء وفقهاء في الخلافة العثمانية، المحقق: نجيب هواويني، نور محمد، كارخانه تجارتِ كتب، آرام باغ، كراتشي، ص364.
[10] نظرية الدعوى بين الشريعة الإسلامية وقانون المرافعات المدنية والتجارية، محمد نعيم ياسين، دار عالم الكتب، طبعة خاصة، 2003م، ص86.
[11] نظرية الدعوى بين الشريعة الإسلامية وقانون المرافعات المدنية والتجارية، ياسين، محمد نعيم، ص86.
[12] درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، علي حيدر أفندي، 796/2.
[13] مجلة الأحكام العدلية، لجنة علماء، ص372.
(14) نظام تأديب الموظفين، المادة: 34.
(15) ضمانات تأديب الموظف العام في المملكة العربية السعودية (ص251).
(16) نظام تأديب الموظف، المادة: 32.
[17] آثار الحكم القضائي: دراسة فقهية قانونية، إهاب عبد الله عبد المحسن، ص52.

حضور الخصمين مجلس الحكم:

يشترط في الأمر المقضي أن يحضر الخصمان مجلس الحكم.

جاء في درر الحكام: "يشرط حضور الطرفين حين المحاكمة فكذلك يشترط حضورهما في مجلس المحاكمة حين الحكم، أو حضور نائبهما يعني يلزم حضورهما في مجلس الحكم حين النطق بالحكم بعد إجراء المحاكمة بين الطرفين مواجهة؛ لأنه لا يحكم للغائب في غيابه كما أنه لا يحكم عليه في غيابه سواء كان غائبا عن مجلس الحكم أو كان. غائبا عن البلدة"[18].

أن يستند إلى وسيلة إثبات شرعية:

الإثبات: "هو إقامة الدليل أمام القضاء بالطرق التي حددها على صحة واقعة قانونية يدعيها أحد طرفي الخصومة، وينكرها الطرف الآخر"[19].

الأصل القانوني أن المتهم برئ حتى تثبت إدانته، حيث إن الأصل في الإنسان ألا يرتكب جريمة، والشاذ أن يقوم بارتكاب الجرائم، ومن هنا جاء هذا الأصل، وهو أن المتهم برئ حتى تثبت إدانته، هو يدل على براءة الذمة من تعلق الحقوق بها، وبراءة الجسد من أن توقع عليه عقوبة، وهذا الأصل يتميز بما يلي:

أ-أن المتهم لا يكلف إثبات براءته، فله أن ينكر ما نسب إليه من جرائم، وليس عليه إقامة الدليل على ما أنكر.

ب-ضمان حقوق وحريات المتهم أمام القضاء أثناء سير الدعوى[20].

ليس هناك أدلة معينة يلزم القاضي الاستناد إليه في بناء قناعته، والبت في الحكم على المتهم بثبوت التهمة ضده، في الكثير من الدول العربية، جاء في النظام السعودي: "يجوز للقاضي أن يستنتج قرينة أو أكثر من وقائع الدعاوى أو مناقشة الخصوم أو الشهود؛ لتكون مستنداً لحكمه، أو ليكمل بها دليلاً ناقصاً ثبت لديه"[21].

وبذلك يكون للقاضي سلطات واسعة في الإثبات للجرائم، ولم يقد النظام سلطة القاضي في الالتزام بوسيلة معينة من وسائل الإثبات لإثبات التهمة على المتهم، كما يدل على اعتداد النظام السعودي بالقرائن في إثبات التهم أنه جعل إثبات ما يخالف القرينة من مسؤولية المتهم، فعليه أن يثبت خلاف ما قامت القرينة عليه.

أن يكون الحكم صادراً من جهة قضائية مختصة:

لا بد ان يكون الحكم صادراً من جهة قضائية مختصة، انعقدت لها ولاية إصدار الأحكام، وبموجب سلطة قضائية، سواء كان صادراً من المحاكم العامة، أو الجزائية، أو الأحوال الشخصية، أو الإدارية، أو العمالية، أو التجارية، أو اللجان ذات الاختصاص القضائي، سواء كانت جهة قضائية عادية، أو استثنائية، جماعية، أو من قاضي واحد[22].

ومن خلال كدما سبق يتضح أن هناك عدة شروط للأمر المقضي، منها: أن يكون صادراً من جهة مختصة، وأن يحضر الخصمان الحكم، وغير ذلك.

المبحث الثاني: حجية الأمر المقضي وقوته.

المطلب الأول: مفهوم الحجية الأمر المقضي:

الحجية: "فكرة قانونية مؤداها أن الحكم القضائي، إذ يطبق إرادة القانون في الحالة المعينة، فإنه يحوز الاحترام، سواء أمام المحكمة التي أصدرته أو أمام المحاكم الأخرى، بحيث إذا رفع أحد

---

[18] درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، علي حيدر أفندي، 667/4.

[19] الإثبات الجنائي واستخدام الوسائل العلمية، سعاد بدوي حمد، مجلة العدل، ص13، ع33، 2011م، ص385.

[20] الإثبات الجنائي واستخدام الوسائل العلمية، سعاد بدوي حمد، مجلة العدل، س13، ع33، 2011م، ص388.

[21] المادة: 156- من نظام المرافعات السعودي، مجلس الوزراء السعودي، الأمانة العامة.

[22] حجية الأمر المقضي في الفقه الإسلامي والنظام القضائي السعودي: دراسة تطبيقية تأصيلية، يوسف بن عبد الله محمد، مجلة دراسات عربية وإسلامية، ج43، 1983م، ص153- 154.

الخصوم نفس الدعوى التي فصل فيها الحكم مرة أخرى تعين عدم قبولها، وإذا ما أثير ما قضى بـه الحكم أمـام القضـاء وجـب التسـليم بـه دون بحـث مجـدد"[23].

حجية الأمر المقضي: "هو وصف يلحق بالحكم القضائي بمجدر صدوره إذا كان صحيحاً من ناحية الشكل والموضوع"[24].

وعرفت حجية الأمر المقضي به بأنها: "قرينة مطلقة دالة على الحقيقة إذ بموجبها تكون الوقائع المتحقق منها والحقوق المؤكدة بمنأى عن أية منازعة مجددة، سواء أمام المحكمة التي أصدرت الحكم أو أمام قضاء آخر"[25].

وعرفت حجية الأمر المقضي: "ثبوت الحجية للحكم فيما فصل فيه من حقوق، وبحيث تعتبر هذه الحجية قرينة قاطعة لا تقبل نقضها، ومؤداها ان هذا الحكم قد صدر صحيحاً ، فهو حجة على ما قضى به"[26].

وعرفت بأنها: "أن الأحكام القضائية تعتبر حجة فيما فصلت فيه"[27].

وعرفت حجية الأمر المقضي بأنها: "الأحكام التي حازت قوة الأمر المقضي تكون حجة فيما فصلت فيه من الحقوق، ولا يجوز قبول دليل ينقض هذه الحجية، ولكن لا تكون لتلك الأحكام هذه الحجية إلا في نزاع قام بين الخصوم أنفسهم دون أن تتغير صفاتهم وتتعلق بذات الحق محلا وسبباً. وتقضى المحكمة بهذه الحجية من تلقاء نفسها"[28].

وعرفت حجية الأمر المقضي بأنها: "مـا يتـصف بـه مـن قـوة أو قرينـة قانونيـة لا تقبـل إثبـات على أن الحكم قد صدر صحيحا من الناحية الـشكلية وعـادلا مـن الناحيـة العكس تشهدً الموضوعية وهو ما يمنع الخصوم من إعادة عرض ما فصل فيه من النـزاع عـلى القـضاء من جديد"[29].

وعرفها القانون السوداني أنه: "كل أمر كان موضوع خلاف جوهري ومباشـر فـي دعـوى.

المطلب الثاني: الفرق بين قوة الأمر المقضي به وحجيته:

عرفت القوة أنها: " قدرة فرد أو جماعة على تنفيذ رغبة أو سياسة ما، وعلى ضبط أو احتكار سلوك الآخرين، أو التأثير فيه سواء أرادوا التعاون أم رفضوه"[30].

القوة: هي القدرة على إنشاء علاقة تبعية[31].

قوة الأمر المقضي:

تتعلق قوة الأمر المقضي به متعلقة بالجانب الشكلي للحكم القضائي، بحيث تمنحه القوة الإجرائية المعينة التي تحول دون قابليته للطعن بأي طريقة من طرق الطعن العادية، سواء بصدوره غير قابل لها، أو لاستنفاذها أو لانتهاء مواعيدها دون استثمارها[32].

---

[23] المعارضة على الحكم الغيابي في نظام المرافعات الشرعية السعودي دراسة تأصيلية مقارنة، علي بن محمد آل دهمان، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف الأمينة، 2012م، ص66.

[24] مبدأ حجية الأمر المقضي فيه: دراسة تحليلية، سلطان فيحان، المجلة القضائية، وزارة العدل، ه10، 2014م، ص20.

[25] حجية الشيء المقضي به وحق المحكوم عليه في إعادة النظر، أمال معزي، ص412.

[26] حجية الأمر الأجنبي المقضي فيه، فراس كريم شيعان، خير الدين كاظم عبيد، د. ت، ص475.

[27] مبدأ حجية الأمر المقضي فيه: دراسة تحليلية، سلطان فيحان، ص189.

[28] المادة: 101 من قانون الإثبات المصري، قانون رقم 68 لسنة 1968م.

[29] النظام العام كقيد على الحجية حكم التحكيم والقضاء: دراسة مقارنة، خالد عبد الشخانبة، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، ع38، 2022م، ص1890.

[30] معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عمر، 1881/3.

[31] تحليل هانز مورجانثو لمفهوم القوة وتطبّقها على وحدات النظام الدولّي، سيف نصرت توفيق، مجلة تكريت للعلوم السياسية، مج1، ع1، ص160.

[32] حجية الشيء المقضي به وحق المحكوم عليه في إعادة النظر، أمال معزي، ص411,

الفرق بين حجية الأمر المقضي به وقوة الأمر المقضي:
قوة الأمر المقضي به: "هو وصف للحكم النهائي الذي لا يقبل الطعن فيه برق الطعن العادية، المعارضة والاستئناف"[33].
وعرفت بأنها: "مرتبة يصل إليها الحكم، إذا أصبح نهائيا غير قابل للطعن، بالطرق العادية، وإن كان يقبل الطعن بالطرق غير الاعتيادية"[34].
وعرفت قوة الأمر المقضي به بأنها: "المقصود بقوة الأمر المقضي به في المادة الجنائية لا يتمتع بها إلا الحكم البات، وهو الذي لا يجوز الطعن فيه بالطرق العادية وغير العادية، وتكون حيازة الحكم الجنائي لقوة الأمر المقضي سبباً لانقضاء الدعوى العمومية الرامية إلى تطبيق العقوبة، فمعنى قوة الأمر المقضي هو صلاحيته للتنفيذ"[35].
هناك اتجاهان تجاه الفرق بين حجية الأمر المقضي به، وقوة الأمر المقضي به، فهناك من يرى ترادف المصطلحين، حيث أن الحكم يكتسب حجية، بمجرد أن يصدر، لكن الحجية تكون مؤقتة، تتوقف على مجرد الطعن في الحكم، وهذه الحجية تبقى معلقة وبقاؤها مرهون بتأييد الحكم، وزوالها مرهون بإلغاء الحكم، والبعض ينفي صفة الحجية، عن الحكم القابل للطعن بالطرق، وبذلك فلا داعي للتفريق بين المصطلحين، أو المفهومين، فهما وجهان لعملة واحدة، فحجية الأمر المقضي به، وقوة الأمر المقضي به مترادفان[36].

المبحث الثالث: شروط حجية الأمر المقضي وطبيعته
المطلب الأول: شروط حجية الأمر المقضي:
هناك عدة شروط لحجية الأمر المقضي، وهي:
1-أن يكون الحكم قضائياً:
يشترط لحجية الأمر المقضي أن يكون الحكم حكماً قضائياً، وعليه فالفتوى القضائية ليس لها حجية الأمر المقضي وكذلك القرار الإداري أياً كانت الجهة المصدرة له ليس له حجية الأمر المقضي، فيجوز للجهة الإدارية التي أصدرته، أو جهة أعلى منها سبحه، أو إلغاءه.
وبما أن التحكيم جزء من القضاء وفرع عنه، فأحكام التحكيم يكون لها حجية الأمر المقضي به بشروطه، وأما الأحكام الأجنبية، فالأصل فيها أن تحوز حجية الأمر المقضي.
ومن خلال ما سبق يتضح أنه يشترط في الحكم محل الحجية أن يكون صادرا عن جهة قضائية ذات اختصاص بموجب سلطتها القضائية وذات ولاية في الحكم الذي أصدرته. ويستوي في الجهة القضائية أن تكون مدنيه، تجارية، شرعية، ماليه، أو إدارية، أو أن تكون ابتدائية أو استئنافية. وكذلك يكون الحكم الصادر عن المحاكم الخاصة التي تتشكل بقوانين خاصة ولغايات محددة، كمحكمة الجمارك ومحكمة ضريبة الدخل...الخ، أو عن المحاكم الاستثنائية، كالمحاكم العسكرية أو محاكم أمن الدولة، بشرط ألا تتجاوز هذه المحاكم الخاصة أو الاستثنائية حدود اختصاصها[37].

أن يكون الحكم باتاً وقطعياً:
من شروط حجية الأمر المقضي أن يكون الحكم قطعياً، و"الحكم القطعي، هو الذي يفصل في موضوع الدعوى كله أو بعضه أو في دفع أو دفاع متعلق به وفيما يتعلق بما تم الفصل به، كالحكم بثبوت الدين أو الوفاء به أو بوجود أو بطلان أي تصرف قانوني، ويكون الحكم قطعيا وتثبت له حجية الأمر المقضي به، سواء كان ابتدائياً، أو غيابياً، أو الحكم برفض الدعوى، سواء فصل في الموضوع أو الشكل، فليس

[33] حجية الأمر المقضي في المواد المدنية والتجارية في ضوء آراء الفقه وأحكام محكمة النقض، أحمد صلاح الدين، د. ت، ص2.
[34] آثار الحكم القضائي: دراسة فقهية قانونية، إهاب سكافي، ص95.
[35] المقاربة القانونية لحجية الحكم القضائي، طارق آيت طالب، ص182- 183.
[36] حجية الأمر المقضي به والصيغة التنفيذية في الأحكام الإدارية والمدنية، أحمد بوعشيق، ص199.
[37] حجية الأمر المقضي به بين الفقه الإسلامي والقانون الأردني- دراسة مقارن، رضوان عبيدات، ص597.

بالضرورة أن يكون الحكم صادرا في موضوع الدعوى فقط حتى يكون قطعياً، وإنما كل حكم يفصل في جزء من الموضوع أو في دفع أو مسألة فرعية"[38].
كما عرف القرار القطعي بأنه: "الحكم الذي يحسم نزاعاً موضوعياً، كان أو جزئياً"[39].
وعرف الحكم القطعي بأنه: "هو ذلك الحكم الذي يضع حداً فاصلاً في النزاع في جملته أو في جزء منه، في موضوعه، أو مسألة فرعية، أو في الدفوع الموضوعية والشكلية المثارة، من قبل الخصوم أمام هيئة المحكمة، بحكم حاسم فاصل، من جانب المحكمة التي أصدرته، بمجرد إصداره، لا رجوع لها فيه، وتستنفد ولايتها بمجرد إصداره، ويحوز حجية مؤقتة، تتوقف بمجرد الطعن عليه بالاستئناف، وتظل موقوفة إلى أن يقضي في هذا الاستئناف، فإذا تأيد الحكم عادت له حجيته، وإذا ألغي زالت عنه حجيته"[40].

وحدة الخصوم:
لا يمكن أن يتمسك بحجية الأمر المقضي إلا إذا كان هناك اتحاد للخصوم، بأن يكون أطراف الدعوى السابقة، المدعى والمدعى عليه هم أنفسهم في الدعوى الجديدة، حيث إن اختلاف الأطراف يترتب عليه سقوط التمسك بحجية الحكم المحكوم به[41].
ولا يختلف الحكم القضائي في أثره النسبي عن العقد بهذا الخصوص، ولا بد أن يؤخذ بعين الاعتبار مبدأ نسبية الأحكام في الحدود التي يعتمد عليها مبدأ نسبية العقود، فكما أن أثر العقد لا يسري إلا على أطرافه، كذلك لا يكون للحكم القضائي وفي هذا المجال أثر أو حجية على غير أطراف النزاع فيه، ويمكن القول بأن هذا الانتقاد يمكن الأخذ به بصورة كاملة لو أن المقارنة قد انصبت على ماهية وطبيعة العلاقة الرابطة بين الأطراف في العقد وأطراف الحكم القضائي، حيث لا تمتد هذه الحجية على الغير الذي من حقه أن يرفع دعوى مبتدأة ومستقلة بنفس موضوع النزاع الذي صدر الحكم فيه ولم يكن هذا الغير طرفا فيه، حيث لا يجوز الدفع بحجية الأمر المقضي به لعدم وحدة الخصوم في الدعويين، ولو أدى ذلك إلى صدور حكم في الدعوى اللاحقة يتعارض مع الحكم الصادر في الدعوى السابقة[42].
ولا يشترط أن يحضر الخصوم بأنفسهم للدعوى، فإن قام شخص بتوكيل محام ليظهر نيابة عنه، وتم رفض الدعوى، فلا يحق له أن يرفع دعوى أخرى بنفسه، تحت زعم أنه شخ آخر غير المحامي، حيث إن المحامي قد حضر وكيلاً عنه، وممثلاً له، والعكس صحيح، فإن حضر الخصم بنفسه، فلا يجوز له أن يرفع دعوى أخرى بواسطة محامي[43].
وعليه لا يمكن الاحتجاج على شخص لم يكن طرفا الصادر بناء علي في الدعوى بالحكم مصلحة محتملة، وإن حصل ذلك جاز له ان يدفع بمبدأ الأثر النسبي للأحكام، على أنه إذا لم يسعفه هذا المبدأ، وكان من شأن الحكم أن يضر بحقوقه ومصالحه جاز له أن يسلك طرق الطعن باعت أرض الغير"[44].
ولا تقتصر حجية الحكم على ذات الخصوم (أطراف الدعوى) إنما تتعدى هذه الحجية لتشمل خلفهم العام والخاص، باعتبار أن الحقوق والتزامات لا يجوز أن تتجاوز ما كان يتمتع بها السلف، فالخلف العام يعتبر ممثلاً في الحكم الصادر في مواجهة السلف، وأن القانون يعطي الوارث أو الموصي له بجزء من التركة، الحق في الاستفادة من الأحكام الصادرة لصالح المورث والاحتجاج بها إذا ما رفعت دعوى جديدة ضد

---

[38] حجية الأمر المقضي به بين الفقه الإسلامي والقانون الأردني- دراسة مقارنة، رضوان إبراهيم عبيدات وأحمد عبد الكريم أبو شنب، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، مج39، ع2، 2012م، ص598.
[39] حجية الأمر المقضي في الفقه الإسلامي والنظام القضائي السعودي: دراسة تطبيقية تأصيلية، يوسف الخضير، ص156.
[40] مراجعة الأحكام الباتة " دراسة مقارنة بين قانون المرافعات المصري وقانوني الإجراءات المدنية الإماراتي والفرنسي"، إيهاب فتحي حنا، مجلة الحقوق والبحوث القانونية والاقتصادية، د. ت، ص493.
[41] مبدأ حجية الأمر المقضي فيه: دراسة تحليلية، العصيمي، ص206.
[42] حجية الأمر المقضي به بين الفقه الإسلامي والقانون الأردني- دراسة مقارنة، رضوان إبراهيم عبيدات وأحمد عبد الكريم أبو شنب، ص590.
[43] حجية الأمر المقضي فيه في القانون السوداني: دراسة مقارنة، أحمد الزين، ص52.
[44] الحجية القانونية للحكم القضائي الصادر بناءً على مصلحة محتملة) دراسة مقارنة (، ذكرى عبد العالي مطلك، علي عبد العالي خشاني، مجلة دراسات البصرية، ع46، 2022م، ص63.

أي منهما من قبل خصم المورث في الدعوى السابقة التي صدر بها الحكم محل الاحتجاج وفي ذات الموضوع والسبب[45].

اتحاد المحل أو الموضوع:

المقصود بمحل الحكم أو الدعوى هو ذلك الشيء الذي يطلبه المدعي، سواء كان ذلك متعلقاً بأمر مادي، أو معنوي، أو مصلحة بجلب نفع أو دفع ضر، وعليه فلا بد من اتحاد المحل[46].

لا يكون للحكم حجية الأمر المقضي إلا لذات المحل أو موضوع الذي سبق عرضه في الدعوى التي صدر فيها الحكم، والمقصود باتحاد المحل أو الموضوع الذي سبق الفصل فيه هو ذاته الموضوع في الدعوى الجديدة من غير فصل، من غير اختلاف، قال الخرشي: "الحكم لم يجاوز محله إلى ما يماثله بمعنى أنه إذا حكم الحاكم في جزئية معينة لا يكون حكما فيما يحدث من مماثلها؛ لأن الحكم جزئي لا كلي"[47].

فيقصد باتحاد المحل اتحاد موضوع الدعوى أي الحق أو المركز القانوني الذي يسعى المدعي الى حمايته في عريضة دعواه، فلكي يكتسب الحكم القضائي الصادر بناء على المصلحة المحتملة الحجية يجب اتحاد الموضوع في الدعويين أي ان يكون موضوع الدعوى الجديدة هو نفس موضوع الدعوى التي صدر فيها الحكم السابق فإذا كان طلب الخصم في عريضة الدعوى الجديدة يختلف عن طلبة في الدعوى السابقة فلا تتحقق الحجية وإن العبرة ليس بطلبات الخصوم وإنما بما فصلت فيه المحكمة، فإذا تعددت الطلبات، وفصل الحكم في بعضها ولم يفصل في البعض الآخر، فإن الحكم لا يحوز الحجية إلا بالنسبة إلى تلك الطلبات التي فصل فيها الحكم دون التي أغفل الفصل فيها، وعليه يجوز المطالبة بهذه الطلبات وأمام المحكمة نفسها التي أصدرت الحكم وذلك لعدم استنفاد ولايتها بالنسبة له[48].

اتحاد السبب:

يثير سبب الدعوى مسائل تتعلق بالاختصاص والارتباط وكذلك ما تثيره مسألة التعويضات الناجمة عن ارتباط الدعوى المدنية بالدعوى الجنائية، اضافة الى ما يتبع السبب بالنسبة للدعوى من بحث في فكرة موضوع الدعوى الحادثة0 واختلاف سبب الدعوى يفتح الباب امام الخصم لإقامتها من جديد دون ان يدفع باتجاهه بسبق الفصل فيها لان من شروط التمسك بحجية الشيء المقضي به هو اتحاد السبب في الدعويين، فاذا اختلفت الدعوى الجديدة عن الدعوى التي سبقتها والمفصول بها من ناحية السبب فلا دفع بالحجية[49].

واختلف فقهاء القانون فيما يعتبر سبباً للدعوى، كالتالي:

القول الأول: يرى البعض أن سبب الدعوى هو وحدة المحل في الدعويين وتعدد السبب فيهما، يمنع التمسك بالحجية كتعدد أسباب بطلان العقد أو مصادر الالتزام، أو أسباب انقضاء الالتزام أو تعدد أسباب الملكية، وتوصل هذا الفريق إلى تقسيم أسباب البطلان إلى أسباب رئيسية وأسباب فرعية، حيث يتم اعتماد السبب الرئيسي دون فروعه، وقسم هذه الفريق أسباب البطلان إلى ثلاثة أقسام:

1. عيوب الرضا، كالغلط، والنسيان، والإكراه.
2. نقص الأهلية، كالصغر، والعته والجنون.
3. العيوب الشكلية[50].

---

[45] حجية الأمر المقضي به بين الفقه الإسلامي والقانون الأردني- دراسة مقارنة، رضوان إبراهيم عبيدات، ص590.

[46] مبدأ حجية الأمر المقضي فيه: دراسة تحليلية، العصيمي، ص209.

[47] شرح مختصر خليل، محمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله (المتوفى: 1101هـ)، دار الفكر للطباعة – بيروت، د. ت، 167/7.

[48] الحجية القانونية للحكم القضائي الصادر بناءً على مصلحة محتملة) دراسة مقارنة (، ذكرى عبد العالي مطلك، علي عبد العالي خشان، ص64.

[49] تسبيب الأحكام المدنية: دراسة مقارنة، هادي حسين الكعبي، وعلي فيصل نووي، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، سنة6، ع2، ص147.

[50] حجية الأمر المقضي به بين الفقه الإسلامي والقانون الأردني- دراسة مقارنة، رضوان عبيدات، ص596.

واعتبر كل نوع من هذه الأنواع سبباً رئيسياً للبطلان، وما فروعه إلا وسائل لإثبات البطلان.
القول الثاني: يرى البعض أن السبب في الدعوى يتمثل في الواقعة القانونية التي ينبثق عنها موضوع الدعوى، أو المصدر القانوني للحق المدعى به، فوحدة السبب هو الشرط الثالث لاكتساب الحكم حجية الأمر المقضي به، وأن اختلاف السبب في الدعويين لا يعطي الحكم تلك الحجية ولو توافرت شروطها الأخرى[51].
فلكي يحوز الحكم حجية الأمر المقضي به لا بد أن يكون السبب في الدعوتين السابقة واللاحقة، متحداً فلو أن شخصاً رفع دعوى على شخص يدعي ملكية أرض بسبب الشراء، ورفضت دعواه، فلا يجوز له أن يجدد الدعوى بالاستناد إلى عقد البيع؛ حيث إن الحكم السابق حاز حجية الأمر المقضي؛ لاتحاد السبب في الدعوتين، جاء في حكم لديوان المظالم: "بالاطلاع على وقائع الحكم-السابق-فإنه يتبين أن أطراف الدعوى، وسببها وموضوعها هو ذاته في هذه القضية، فالمدعي والمدعى عليه هما نفسهما، وسبب الدعوى الذي أدى إلى قيام النزاع هو ذاته أيضاً، لذا حكمت الدائرة بعد جواز نظر هذه الدعوى لسابقة الفصل فيها[52].

ثانياً: آثار حجية الأمر المقضي به:
فالحكم الصادر يحمل في ذاته قرينة الحقيقة القانونية، كما أنه يحمل في ذاته قرينة الصحة، وينتج عن تلك الحجية أثران:
الأول: هو الاثر السلبي ومن مقتضاه عدم جواز إعادة نظر النزاع، أي انه يمتنع على الخصوم عرض النزاع من جديد على القضاء ما دام قد سبق الفصل فيه.
أما الثاني: فهو الأثر الإيجابي وهو يفيد أن ما قضى به الحكم يمكن الاحتجاج به أمام آية محكمة أخرى[53].
والحديث عنها بالتفصيل، يكون كالتالي:
1- الآثار الإيجابية لحجية الأمر المقضي به:
يعني الأثر الإيجابي لحجية الأمر المقضي به أن ما قضى به الحكم له قوة ثبوتية في أي دعوى أخرى، فالحكم يعد دليلاً قاطعاً على ما فصل فيه، وهذا يحدث في الحالات التي يكون الحكم فيها قد فصل في مسألة جزئية، ورفعت الدعوى بعد ذلك عن باقي الأجزاء، وبذلك يصبح الحكم حجة بما قضي به، ودليلاً مقبولاً من محكمة الموضوع، وإذا ما اكتسب الحكم حجية الأمر المقضي به يكون ملزماً للطرفين، وواجب التنفيذ بين أطرافه، والحجية تمتد إلى منطوق الحكم دون ما عداه من الأسباب، إلا ما كان منها ضرورياً لحمل المنطوق، وعليه تكون الحجية لمنطوق الحكم، وهو يعلن ما قضت به المحكمة، والأسباب المؤدية لهذا الحكم، والمبررة لهذا المنطوق[(54)].
فالأثر الإيجابي هو احترام ما قضى به الحكم: ويجيز هذا الأثر للخصوم الاحتجاج بهذا العمل القضائي أمام أية محكمة أخرى في أية خصومة متفرعة عن الحق أو المركز القانوني محل التأكيد القضائي, ويسرى هذا الأثر أيضا في مواجهة الخصوم والقاضي, فللخصم الذى أكد القضاء حقه أن يتمتع بحقه وبمزاياه, إذا رفع دعوى استنادا إليه فعلى القاضي احترام التأكيد الذى قضى به، غير أن هذه الحجية حجية مؤقتة وغير مستقرة, فتزول أو تستقر تبعاً لمحكم الصادر من محكمة الاستئناف متى طعن على الحكم فإذا ألغت محكمة الاستئناف الحكم المطعون فيه زالت الحجية، وغذا تأيد الحكم، أو فات ميعاد الطعن دون الطعن فيه استقرت لو الحجية[55].

[51] حجية الأمر المقضي به بين الفقه الإسلامي والقانون الأردني- دراسة مقارنة، رضوان عبيدات، ص595.
[52] حجية الأمر المقضي في الفقه الإسلامي والنظام القضائي السعودي: دراسة تطبيقية تأصيلية، يوسف الخضير، ص162.
[53] حجية الحكم الأجنبي المقضي فيه، فراس كريم، خير الدين كاظم، ص476.
[(54)] حجية الأمر المقضي به لحكم محكمة العدل الدولية: دراسة مقارنة، خنساء محمد الشمري، ص522- 523.
[55] قواعد الدفع بسبق الفصل في الدعوى وآثاره دراسة تحليلية في قانون المرافعات مقارنة بالفقه الإسلامية، عبدالله عبدالحي الصاوي، ص836.

2- الآثار السلبية لحجية الأمر المقضي به:

لا يقتصر نطاق الدفع بالحجية على المسألة المعروضة على المحكمة من قبل الأطراف من أجل أن تقضي بشأنها، ولكن ذلك يمتد فيشمل كل نقطة من الممكن أن تمد إلى موضوع النزاع، الذي يهتم به الأطراف، وعلى ذلك فإن لحجية الأمر المقضي أثر سلبي، أو أثر مانع من عرض النزاع مرة أخرى أمام جهة قضائية أخرى، وهذا الأثر السلبي مبني على مبدأ مقرر، حيث أصبح من الثابت في التشريع المعاصر أن للحكم الجنائي الثابت والبات قوة سالبة، أي قوة الأمر المقضي في إنهاء الدعوى الجنائية، وذلك من خلال افتراض صحة هذا النوع من الأحكام افتراضاً غير قابل لإثبات العكس، واعتبر عنواناً لحقيقة مطلقة بالنسبة للجميع، بحيث لا يقبل الطعن عليها بأي طعن أي كان، وإلا فسيولد ذلك خيبة أمل، وشك لدى أفراد المجتمع في الإجراءات الجنائية ومدى قدرتها في الوصول إلى الحقيقة، ما يزعزع الثقة بالحكم، فوضع حداً للخصومة القضائية، والاعتراف للحكم البات بقوة غير قابلة للمنازعة[56].

وهذه القوة السلبية من شأنها أن تمثل مانعاً في وجه القاضي الذي خرجت الدعوى من حوزته، واستنفذ ولايته، بإصداره الحكم القطعي الفاصل في جميع الطلبات موضوع الدعوى، وعلى القضاء الذي ترفع الدعوى أمامه من جديد أن يقوم بالقضاء من تلقاء نفسه بعدم قبولها شكلاً وموضوعاً، وذلك لسبق الفصل فيها، ولو لم يتمسك أطراف الدعوى بالدفع بقوة المحكوم فيه بل لو تنازعوا عنه.

وهذا الأمر يمتد إلى أطراف الدعوي الذين يجب عليهم أن يحترموا قوة الحكم، وأن يمتنعوا عن طرحه مرة أخرى سواء أمام المحكمة التي فصلت في الحكم، أو أي محكمة أخرى[57].

وهذه الآثار أو القوة السلبية تسند في أصلها إلى المادة: 5 من شريعة حمورابي، وهي: "إذا أعطى القاضي حكماً، وأصدر قراراً، وثبت على رقيم مختوم ثم غير حكمه، بعدئذ فعليهم أن يثبتوا أن ذلك القاضي قد غير الحكم الذي أعطاه، وعليه أن يدفع إثنا عشر مثل الشكوى التي رفعت في تلك الدعوى وزيادة على ذلك عليهم أن يطردوه أمام الجميع، من فوق كرسيه للقضاء، وعليه ألا يجلس ثانية أبداً مع القضاء في دعوى"[58].

كما نبعت هذه الآثار السلبية من القانون الكنسي الذي ثبت فيه أن المتهم الذي تمت تبرئته يمتنع اتهامه مرة أخرى عن الواقعة نفسها، وكذلك نص الدستور الأمريكي على أنه: "لا يجوز اتهام أي شخص بالجرم ذاته مرتين، فتتعرض حياته أو أعضاء جسده للخطر"[59].

وبذلك تكون الدعوى الثابتة عن ذات الموضوع غير مقبولة وتقرر المحكمة عدم قبولها لسابقة الفصل فيها، كما أن الدفع بعدم القبول يمثل الجانب لإجرائي في حجية الأمر المقضي به، مع ارتباطه بالجانب الموضوع باعتبار أن الحكم عنوان الحقيقة[60].

كما يستند الأثر السلبي لحجية الأمر المقضي به على القانون الإيطالي، والذي يعد من أهم القوانين الأوربية التي قررت عدم جواز محاكمة الشخص مرتين على فعل واحد، ففي المادة: 90 من قانون الإجراءات الجزائية الإيطالي: "المتهم الذي أدين، أو برئ ولو غيابياً بحكم صادر باتاً لا يجوز من جديد إخضاعه لإجراءات جنائية من أجل الواقعة نفسها، ولو وصفت على نحو مختلف، سواء تعلق الاختلاف بالاسم القانوني للجريمة، أو درجة جسامتها أو ظروفها"[61].

فالأثر السلبي: فعدم جواز إعادة النظر في الدعوى: فيمنع الأطراف من إثارة النزاع بشأن هذا الحق أو المركز الذي قرره الحكم من جديد، كما تمنع المحكمة التي أصدرت هذا العمل القضائي وكافة المحاكم

---

(56) إشكالية الحق في عدم جواز محاكمة الشخص عن الجرم ذاته مرتين في التشريع الجنائي الاسلامي، أحمد لطفي السيد مرعي، مجلة البحوث الأمنية، مج20، ع50، 2011م، ص26.

(57) إشكالية الحق في عدم جواز محاكمة الشخص عن الجرم ذاته مرتين في التشريع الجنائي الاسلامي، أحمد لطفي السيد مرعي، ص27.

(58) المادة: 5 شرعية حمورابي، ترجمة: محمود الأمين، دار الورا ق للنشر، 2007م، ص14.

(59) إشكالية الحق في عدم جواز محاكمة الشخص عن الجرم ذاته مرتين في التشريع الجنائي الاسلامي، أحمد لطفي السيد مرعي، ص32.

(60) حجية الأمر المقضي به لحكم محكمة العدل الدولية: دراسة مقارنة، خنساء محمد الشمري، ص519.

(61) إشكالية الحق في عدم جواز محاكمة الشخص عن الجرم ذاته مرتين في التشريع الجنائي الاسلامي، أحمد لطفي السيد مرعي، ص34.

الأخرى من إعادة نظر النزاع من جديد. فلا يجوز رفع نفس الدعوى مرة أخرى بعد الفصل فيها، ولو قدمت أدلة واقعية أو أسانيد قانونية لم يسبق إثارتها أو أثيرت ولم يبحثها الحكم الصادر فيها[62].
وعليه فإن الحقوق والالتزامات الواردة في منطوق الحكم تكون لأطراف الحكم، وليس للغير، وذلك بالنسبة للقضية المحكوم فيها.

المطلب الثاني: طبيعة حجية الأمر المقضي:
إن الحكم القضائي إذا صدر صحيحاً مستوفياً الشروط الشريعة والنظامية، فإنه يكون صحيحاً، لازماً، غير جائز المساس به، بالنقض أو الإبطال، وهذا المعنى صيره أصلاً من الأصول، ودليلاً من أدلة الإثبات، وقوة ظاهرة تمكن كل من كان الحكم في صالحه أن يحتج به كدليل قاطع يمنع سماع الدعوى لسابقة الفصل فيها، وهناك العديد من النصوص النظامية والفقهية الدالة على ذلك، ومنها:
وقد اختلفت النظريات حول طبيعة حجية الأمر المقضي به، كالتالي:
النظرية التقليدية:
تعتبر النظرية التقليدية حجية الأمر المقضي قرينة قانونية لا تقبل إثبات العكس بأن الحكم القضائي هو عنوان الحقيقة، وهو ما سار عليه القانون المصري والفرنسي، فقد جعلوا الحجية ضمن القرائن القانونية في الإثبات، والمقصود بالقرينة: النتيجة أو الأمارة التي تستخلص من أمر أو واقعة معلومة، والتي يعتمد عليها للوصول إلى أمر أو حكم مجهول[63].
فحجية الأحكام القضائية قرينة قانونية قاطعة غير قابلة لإثبات العكس؛ إذ هي مقررة من قبل المشرع رعاية لمنظام العام, بل تسمو على اعتبارات النظام العام, ومن ثم فلا يجوز الخروج على أحكامها لا من قبل الخصوم ولا من قبل القاضي, ولذلك جعل المشرع الدفع بعدم جواز نظر الدعوى لسبق الفصل فيها متعلقا بالنظام العام تقضي به المحكمة من تلقاء نفسها, وهذه الحجية ليست على درجة واحدة فالحكم يحوز حجية الأمر المقضي إذا كان مما يقبل الطعن فيه بطريق من طرق الطعن العادية, ويحوز قوة الأمر المقضي إذا كان غير قابل للطعن فيه بطريق عادي, وإن كان مما يقبل الطعن فيه بطريق غير عادي كالنقض والتماس إعادة النظر[64].
وأما النظرية الحديثة فترى أن الحجية مركز قانوني إجرائي، يرتبه قانون المرافعات على الحكم القضائي، ففوقاً لهذه النظرية فإن الحكم القضائي ينشأ مركزاً إجرائياً جديداً من أجل حماية هذا الغرض وتأكيده، فجاء في المادة: 53 من نظام التحكيم السعودي: "مع مراعاة الأحكام المنصوص عليها في هذا النظام، يحوز حكم التحكيم الصادر طبقاً لهذا النظام حجية الأمر المقضي به، ويكون واجب النفاذ"[65].
والقوانين التي نصت صراحة على قاعدة حجية الأمر المقضي به جعلته ضمن قانون المرافعات المدنية، وبعضها جعله في الإجراءات الجزائية، وأكثر شراح القانون نصوا على أنها ضمن قانون المرافعات، قال السنهوري: "مكان هذا الموضوع هو قانون المرافعات؛ لذا يجب أن يكون مقر هذه القاعدة في النظام السعودي هو نظام المرافعات[66].
وقد اختلف العلماء في حكم الأخذ بالأمر المقضي به، هل يأخذ به القاضي من تلقاء نفسه، ولو لم يثر حجية الأمر المقضي فيه أحد الخصوم، أم غير ذلك على قولين:
القول الأول: لا يحكم القاضي بالحكم المقضي به من تلقاء نفسه، ويتوقف ذلك على إرادة المحكوم له، وما كان كذلك فإن القاضي لا يملك إثارته من تلقاء نفسه[67].

---

[62] قواعد الدفع بسبق الفصل في الدعوى وآثاره دراسة تحليلية في قانون المرافعات مقارنة بالفقه الإسلامية، عبد الله عبدالحي الصاوي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية لبنات دمنهور، ج3/ ع4، 2019م، ص835.
[63] المقاربة القانونية لحجية الحكم القضائي، إدريس كركين، مجلة المنبر القانوني، ع18، 2021م، ص174.
[64] قواعد الدفع بسبق الفصل في الدعوى وآثاره دراسة تحليلية في قانون المرافعات مقارنة بالفقه الإسلامية، عبد الله عبدالحي الصاوي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية لبنات دمنهور، ج3/ ع4، 2019م، ص832.
[65] المادة: 53 من نظام التحكيم السعودي لسنة 2012م.
[66] حجية الأمر المقضي في الفقه الإسلامي والنظام القضائي السعودي: دراسة تطبيقية تأصيلية، يوسف الخضير، ص142.
[67] حجية الأمر المقضي في الفقه الإسلامي والنظام القضائي السعودي: دراسة تطبيقية تأصيلية، يوسف الخضير، ص143.

القول الثاني: أن القاضي يحكم به من تلقاء نفسه، حيث إنه حق للمحكوم له، وحق للقاضي، فهو حق مشترك بينهما، فللقاضي أن يحكم به من تلقاء نفسه، ولو لم يثرها أحد الخصوم، وهذا لا يعد من الحكم بعلم القاضي، حيث إن القاضي لا يجوز به أن يحكم بعلمه، جاء في المادة: 2من نظام الإثبات السعودي:
"1-على المدعي أن يثبت ما يدعيه من حق، وللمدعى عليه نفيه.
2-يجب أن تكون الوقائع المراد إثباتها متعلقة بالدعوى، ومنتجة فيها، وجائزاً قبولها.
3-لا يجوز للقاضي أن يحكم بعلمه الشخصي"[68].
واختلف في طبيعة حجية الأمر القانونية، فقال البعض أنها قرينة قانونية، وهناك قوانين نصت على ذلك صراحة، وأما الفقه الحديث[69].
يرى الفقه ان حجية الأمر المقضي به ليست قرينة قانونية لأنها ليس دليلاً وإنما هي قاعدة موضوعية القصد منها وضع حد للمنازعات التي ترفع الى القضاء فلا يجوز رفع دعوى جديدة بما سبق فيما فصل فيه القضاء، ولما كان المنظم يملك بزمام القواعد الموضوعية والقرائن القانونية فقد عد هذه الحجية قرينه قانونية وأوردها في قانون الإثبات، كما أن الواقعة البديلة تكون منتجة في الدعوى إذا كان إثباتها يجعل إثبات الواقعة الأصلية قريب الاحتمال لأن القانون يعتبرها ثابتة ما لم يقم الدليل على عكس ذلك[70].

الخاتمة

النتائج:

- الأمر المقضي هو القرار الصادر من القاضي في حكم رفع إليه من خصم على خصم على وجه صحيح.
- هناك عدة شروط يجب توافرها في الأمر المقضي، وهي: وجود دعوى صحيحة، وعدم إصدار الحكم بدون تحقيق، وغير ذلك.
- حجية الأمر المقضي به هي قرينة مطلقة دالة على الحقيقة إذ بموجبها تكون الوقائع المتحقق منها والحقوق المؤكدة بمنأى عن أية منازعة مجددة، سواء أمام المحكمة التي أصدرت الحكم أو أمام قضاء آخر.
- رغم تعدد تعريف حجية الأمر المقضي به، إلا أن جميعها يفضي إلى نتيجة واحدة، مؤداها أن حجية الأمر المقضي به تهدف إلى احترام هيبة وقدسية الحكم القضائي.
- قوة الأمر المقضي به هي وصف للحكم النهائي الذي لا يقبل الطعن فيه برق الطعن العادية، المعارضة والاستئناف.
- تتعلق قوة الأمر المقضي به متعلقة بالجانب الشكلي للحكم القضائي، بحيث تمنحه القوة الإجرائية المعينة التي تحول دون قابليته للطعن بأي طريقة من طرق الطعن العادية، سواء بصدوره غير قابل لها، أو لاستنفاذها أو لانتهاء مواعيدها دون استثمارها.
- من أهم الفروق بين حجية الأمر المقضي به، وقوة الأمر المقضي "مرتبة الحكم القضائي، فحجية الأمر المقضي فيه تكتسبها جميع الأحكام القضائية وبمجرد صدوها، إلا أنها تظل قلقة حتى يصير الحكم نهائياً، فإذا صار نهائياً انقلبت حجية الأمر المقضي فيه إلى قوة الأمر المقضي فيه.
- يشترط لحجية الأمر المقضي أن يكون الحكم حكماً قضائياً، وعليه فالفتوى القضائية ليس لها حجية الأمر المقضي وكذلك القرار الإداري أياً كانت الجهة المصدرة له ليس له حجية الأمر المقضي.
- لا يمكن أن يتمسك بحجية الأمر المقضي إلا إذا كان هناك اتحاد للخصوم، بأن يكون أطراف الدعوى السابقة، المدعى والمدعى عليه هم أنفسهم في الدعوى الجديدة.
- يعني الأثر الإيجابي لحجية الأمر المقضي به أن ما قضى به الحكم له قوة ثبوتية في أي دعوى أخرى، فالحكم يعد دليلاً قاطعاً على ما فصل فيه.

---

[68] المادة: 2من نظام الإثبات السعودي، لسنة 2022م.
[69] حجية الأمر المقضي في الفقه الإسلامي والنظام القضائي السعودي: دراسة تطبيقية تأصيلية، يوسف الخضير، ص144.
[70] الحجية القانونية للحكم القضائي الصادر بناءً على مصلحة محتملة) دراسة مقارنة (، ذكرى مطلك، علي خشان، ص70.

- الحكم القضائي إذا صدر صحيحاً مستوفياً الشروط الشريعة والنظامية، فإنه يكون صحيحاً، لازماً، غير جائز المساس به، بالنقض أو الإبطال.
- تعتبر النظرية التقليدية حجية الأمر المقضي قرينة قانونية لا تقبل إثبات العكس، وأما النظرية الحديثة فترى أن الحجية مركز قانوني إجرائي، يرتبه قانون المرافعات على الحكم القضائي.

التوصيات:

- الاهتمام بالدراسات المتعلقة بنظام المرافعات الشرعية.
- على المنظم السعودي أن يضيف مادة في نظام المرافعات عن التماس إعادة النظر.
- وضع رسوم قضائية في مرحلة الاستئناف والنقض والالتماس.
- على المنظم السعودي أن يستخدم مصطلح الطعن على الأحكام بدل من الاعتراض على الأحكام.
- الاهتمام بالدراسات القانونية والنظامية المتعلقة بنظام الطعن على الأحكام.

المصادر والمراجع

1. الإثبات الجنائي واستخدام الوسائل العلمية، سعاد بدوي حمد، مجلة العدل، ص13، ع33، 2011م.
2. إشكالية الحق في عدم جواز محاكمة الشخص عن الجرم ذاته مرتين في التشريع الجنائي الاسلامي، أحمد لطفي السيد مرعي، مجلة البحوث الأمنية، مج20، ع50، 2011م.
3. التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (المتوفى: 897هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1416هـ- 1994م.
4. تأصيل حجية الأمر المقضي به في الفقه الإسلامي، أحمد نعسان، المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة، مج17، ع2، 2015م.
5. تحليل هانز مورجانثو لمفهوم القوة وتطبّقها على وحدات النظام الدولّي، سيف نصرت توفيق، مجلة تكريت للعلوم السياسية، مج1، ع1.
6. تسبيب الأحكام المدنية: دراسة مقارنة، هادي حسين الكعبي، وعلي فيصل نووي، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، سنة6، ع2.
7. حجية الأمر الأجنبي المقضي فيه، فراس كريم شيعان، خير الدين كاظم عبيد، د. ت.
8. حجية الأمر المقضي به بين الفقه الإسلامي والقانون الأردني- دراسة مقارنة، رضوان إبراهيم عبيدات وأحمد عبد الكريم أبو شنب، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، مج39، ع2، 2012م.
9. حجية الأمر المقضي في الفقه الإسلامي والنظام القضائي السعودي: دراسة تطبيقية تأصيلية، يوسف بن عبد الله محمد، مجلة دراسات عربية وإسلامية، ج43، 1983م.
10. حجية الأمر المقضي في المواد المدنية والتجارية في ضوء آراء الفقه وأحكام محكمة النقض، أحمد صلاح الدين، د. ت.
11. حجية الشيء المقضي به وحق المحكوم عليه في إعادة النظر، أمال معزي، مجلة العلوم الإنسانية، ع47، 2017م.
12. الحجية القانونية للحكم القضائي الصادر بناءً على مصلحة محتملة) دراسة مقارنة (، ذكرى عبدالوالي مطلك، علي عبدالوالي خشاني، مجلة دراسات البصرية، ع46، 2022م.
13. درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، علي حيدر خواجة أمين أفندي (المتوفى: 1353هـ)، تعريب: فهمي الحسيني، دار الجيل، الطبعة: الأولى، 1411هـ - 1991م.
14. رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: 1252هـ)، دار الفكر- بيروت، الطبعة: الثانية، 1412هـ - 1992م.
15. شرح مختصر خليل، محمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله (المتوفى: 1101هـ)، دار الفكر للطباعة – بيروت، د. ت.
16. الفتاوى الفقهية الكبرى، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (المتوفى: 974هـ)، المكتبة الإسلامية.
17. قواعد الدفع بسبق الفصل في الدعوى وآثاره دراسة تحليلية في قانون المرافعات مقارنة بالفقه الإسلامية، عبد الله عبد الحي الصاوي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية لبنات دمنهور، ج3/ ع4، 2019م.
18. قواعد الدفع بسبق الفصل في الدعوى وآثاره دراسة تحليلية في قانون المرافعات مقارنة بالفقه الإسلامية، عبد الله عبدالحي الصاوي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية لبنات دمنهور، ج3/ ع4، 2019م.

19. قوة الشيء المقضي به في المجال الجنائي، فتحي المصري بكر، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 1989م.
20. كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (المتوفى: 1051هـ)، دار الكتب العلمية.
21. المادة: 5 شرعية حمورابي، ترجمة: محمود الأمين، دار الورا ق للنشر، 2007م.
22. مبدأ حجية الأمر المقضي فيه: دراسة تحليلية، سلطان فيحان، المجلة القضائية، وزارة العدل، ه10، 2014م.
23. مجلة الأحكام العدلية، لجنة مكونة من عدة علماء وفقهاء في الخلافة العثمانية، المحقق: نجيب هواويني، نور محمد، كارخانه تجارتِ كتب، آرام باغ، كراتشي.
24. مراجعة الأحكام الباتة " دراسة مقارنة بين قانون المرافعات المصري وقانوني الإجراءات المدنية الإماراتي والفرنسي"، إيهاب فتحي حنا، مجلة الحقوق والبحوث القانونية والاقتصادية، د. ت.
25. المعارضة على الحكم الغيابي في نظام المرافعات الشرعية السعودي دراسة تأصيلية مقارنة، علي بن محمد آل دهمان، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف الأمينة، 2012م.
26. المقاربة القانونية لحجية الحكم القضائي، إدريس كركين، مجلة المنبر القانوني، ع18، 2021م.
27. النظام العام كقيد على الحجية حكم التحكيم والقضاء: دراسة مقارنة، خالد عبد الشخانبة، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، ع38، 2022م.
28. نظرية الدعوى بين الشريعة الإسلامية وقانون المرافعات المدنية والتجارية، محمد نعيم ياسين، دار عالم الكتب، طبعة خاصة، 2003م.
29. النهر الفائق شرح كنز الدقائق، سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفي (ت 1005هـ)، المحقق: أحمد عزو عناية، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1422هـ - 2002م.